

169807 - يأخذ قرضاً ربوياً لشراء منزل وتتحمل عنه إحدى المنظمات الفائدة

السؤال

هل يجوز أخذ قرض لشراء منزل، مع العلم أن الشخص لا يسدد إلا قسطاً من إيجار الشقة والباقي تسدده منظمات تابعة للدولة ونفس هذه المنظمات إن قدم لهم وثائق تدل على رغبة الشخص في شراء منزل، تسدد الفائدة وزيادة، والشخص هنا لا يسدد إلا المبلغ الذي اقترضه، فهذه المنظمات وبعد عمل دراسة تفضل مساعدة الشخص على شراء المنزل بدلا من تسديد ثمن الإيجار طوال حياته .

الإجابة المفصلة

التعامل بالربا محرم تحريماً شديداً، إقراضاً أو اقتراضاً، فقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله .
والذي يفهم من سؤالك أن الشخص يقترض قرضاً ربوياً ثم يلجأ إلى هذه المنظمات، فتتحمل عنه الفائدة، فإن كان الأمر كذلك، فهذا عمل محرم؛ وفاعله واقع في الربا، سواء سدد الفائدة أو لم يسدها أو سددها عنه غيره .
وكذلك الأمر لو اقترضت المنظمة باسمه قرضاً ربوياً، وتحملت عنه الفائدة؛ لأنها وكيله عنه في الاقتراض الربوي، فيشترك الاثنان في الإثم .
والله أعلم .